

الأصول العامة للفقہ المقارن

[676] وقد وجدت في القليل من هذه المصادر أصالة الرأي وسلامة النهج. ومثل هذا القسم من المصادر ربما رجعت إليه - بعد التوثق من صحة النقل عن أصحاب المذاهب والآراء - لنقل نص لم أجد مصدره الأساس بين يدي، أو لم أملك من الوقت ما أستعين به على الفحص عنه، وقد أشرت إلى ما نقلته عنهم في الهوامش أيضاً، كما اني أشرت إلى ما استفدته من تجارب بعض مؤلفيها، سواء ما يتصل منها بمنهج البحث أم محاكمة الآراء. 3 - المصادر العامة: وأريد بها ذلك القسم من المصادر الذي يرجع إليه لالقاء بعض الاضواء على طبيعة ما طرقتاه من بحوث ككتب الحديث، والتأريخ، والدراية، وأمثالها مما لا يقع في صميم بحوثنا الاصولية، وان استعنا بها على تصحيح رأي كائن أو تكوين رأي لم يكن، - أو على الاصح - لم يسبق لي ان اطلعت عليه في تجارب السابقين من الاعلام. والثاني من هذه الامور ما يتصل منها بتحديد وظيفة الكتاب: وأظن ان القارئ الكريم أدرك من استعراض فصول هذا الكتاب وتجاربه - ان وظيفته وان كانت تاريخية وتقييمية كما رسمها منهج البحث إلا ان عنايته انصبت في الدرجة الاولى على الجانب التقييمي لايماننا بانه هو الأساس والمنطلق للفصل في جميع الآراء الفقهية التي سنعرضها في أجزاء الكتاب القادمة. ولهذا السبب كان اهتمامنا موجهاً إلى عرض جل مباني وآراء المجتهدين